

وسائل الشيعة

- [534] طريف، عن الحسين بن علوان، عن جعفر بن محمد، عن أبيه أن عليا غسل امرأته فاطمة بنت رسول الله (صلى الله عليه وآله). [2836] 17 - علي بن عيسى في (كشف الغمة) نقلا من كتاب أخبار فاطمة (عليها السلام) لابن بابويه، عن الحسن بن علي (عليه السلام) أن عليا (عليه السلام) غسل فاطمة (عليها السلام). [2837] 18 - وعن أسماء بنت عميس قالت: أوصتني فاطمة (عليها السلام) أن لا يغسلها إذا ماتت إلا أنا وعلي (عليه السلام)، فغسلتها أنا وعلي. [2838] 19 - وعن أسماء في - حديث - أن عليا (عليه السلام) أمرها فغسلت فاطمة (عليها السلام). وأمر الحسن والحسين (ع) يدخلان الماء، ودفنها ليلا وسوى قبرها. [2839] 20 - قال: وروي أنها أوصت عليا (عليه السلام) وأسماء بنت عميس أن يغسلاها. أقول: وتقدم ما يدل على ذلك (1)، ويأتي ما يدل عليه في صلاة الجنازة إن شاء الله (2). 25 - باب جواز تغسيل أم الولد سيدها [2840] 1 - محمد بن الحسن بإسناده عن محمد بن أحمد بن يحيى، عن 17 - كشف الغمة 1: 502. 18 - كشف الغمة 1: 500. 19 - كشف الغمة 1: 500. 20 - كشف الغمة 1: 503. (1) تقدم ما يدل على ذلك في الباب 20 من هذه الأبواب. (2) يأتي ما يدل عليه في الأبواب 23، 24 من أبواب صلاة الجنازة. الباب 25 فيه حديث واحد 1 - التهذيب 1: 444 / 1437 والاستبصار 1: 200 / 704. (*)
-